73

ورقة تقدير موقف

قانون حظر توظيف حمَلة الشهادات الأكاديميّة من مؤسَّسات التعليم العالي الفلسطينيّة في جهاز التعليم الإسرائيليّ

قُصَيّ حاجّ يحيى

شباط 2026

مدى الكرمل
المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية

ورقة تقدير موقف

ورقة تقدير موقف 73

قانون حظر توظيف حمَلة الشهادات الأكاديميّة
من مؤسَّسات التعليم العالي الفلسطينيّة في جهاز التعليم

قُصَيّ حاجّ يحيى

مُحاضر في المعهد الأكاديمي العربي للتربية في كليّة بيت بيرل وكليّة سخنين. تتركّز أبحاثه حول حراك الطلاب العرب الفلسطينيين وهجرتهم للدراسة، والتعليم العالي. كما يتخصّص في قضايا الثّقافة والهُويّة في المجتمع العربيّ الفلسطينيّ في إسرائيل

حقوق النشر محفوظة 2026

مدى الكرمل- المركز العربيّ للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة
العنوان: شارع هميچنيم 90، حيفا
البريد الإلكترونيّ: mada@mada-research.org
رقم الهاتف: 04-8552035

مقدّمة

صادق الكنيست الإسرائيليّ في كانون الثاني 2026 على قانون جديد يحظر توظيف خرّيجي الجامعات الفلسطينيّة في المدارس العربيّة التابعة لجهاز التعليم الإسرائيليّ؛[1] إذ يمنع منح رُخَص تدريس لحمَلة هذه الشهادات، على الرغم من اعتراف مجلس التعليم العالي في إسرائيل بها رسميًّا. يأتي هذا القانون مستغلًّا غطاء المعايير المهنيّة لشَرْعَنة الوصم السياسيّ وتُهَم التحريض، وهو ما يحوّل المؤسَّسة التعليميّة إلى أداة ضبط أمنيّ بدلًا من كونها حاضنة تربويّة. في الإمكان قراءة هذا التشريع ضمن موجة عاتية من القوانين التقييديّة التي سُنَّت في السنوات الأخيرة، وتصاعدت حدّتها تصاعدًا دراماتيكيًّا منذ السابع من أكتوبر 2023. تهدف هذه المنظومة التشريعيّة -في أساس ما تهدف- إلى محاصَرة المجتمع العربيّ الفلسطينيّ عبْر التضييق عليه في المجالات السياسيّة، والثقافيّة، والاجتماعيّة، والاقتصاديّة، وسلبه أدوات التأثير أو الحفاظ على الهُويّة القوميّة.

إنّ قضيّة رفض الاعتراف المهنيّ بهذه الشهادات تتجاوز المعايير التربويّة والمهنيّة الموضوعيّة لتصل إلى قَوْنَنة التمييز المؤسّساتيّ؛ فهي تحوّل الشهادة الأكاديميّة من أداة للتمكين المعرفيّ والحراك الاجتماعيّ إلى وسيلة للإقصاء المهنيّ القسريّ. هذا الإجراء لا يعمّق الفجوة الأكاديميّة والاقتصاديّة فحسب، بل يضع المجتمع العربيّ الفلسطينيّ أمام تحدّيات جِدّيّة تتطلّب مواجهة قانونيّة وحقوقيّة شاملة ضدّ هذا التغوُّل على المبادئ الأساسيّة لحقوق الإنسان، وعلى رأسها: الحقّ في التعليم العالي، وحرّيّة اختيار مكان الدراسة، والحقّ الأصيل في العمل والعيش بكرامة.

دراسة الطلبة العرب الفلسطينيّين في الجامعات الفلسطينيّة

يُعَدّ التعليم العالي لدى المجتمع العربيّ الفلسطينيّ في إسرائيل إستراتيجيّة وجوديّة ترمي إلى انتزاع الحراك السوسيو-اقتصاديّ وتعزيز المكانة السياسيّة، باعتباره محرّكًا مركزيًّا للنهوض بالفرد والمجتمع، وتجسيدًا لإرادة تغيير جماعيّة.[2] وهو ما تعكسه بوضوح معطَياتُ العام الدراسيّ 2024-2025 بوجود نحو 63,140 طالبًا عربيًّا فلسطينيًّا[3] يشكّلون 21% من إجماليّ الطلبة في المؤسَّسات الأكاديميّة الإسرائيليّة.[4] بَيْدَ أنّ هذا المجهود الفرديّ والجماعيّ يصطدم بعوائق بُنيويّة في الجامعات الإسرائيليّة، وهو ما جعل الحراك الطلّابيّ نحو المؤسَّسات الفلسطينيّة أو خارج البلاد خيارًا اضطراريًّا مُلِحًّا.

---

1. الكنيست. (2026، 21 كانون الثاني). مقترحات قوانين تم إقرارها نهائيًا في الهيئة العامة. الكنيست. [بالعبريّة]؛ مكتب رئيس الحكومة. (2025، 2 كانون الثاني). مقترح قانون منع توظيف موظف تدريس يحمل مؤهلًا أكاديميًا من السلطة الفلسطينية (تعديلات تشريعية)، لعام 2024، المقدم من عضو الكنيست عميت هليفي وآخرين (ف/ 4451). مكتب رئيس الحكومة. [بالعبريّة]

2. الحاجّ، ماجد. (2006). تعليم الفلسطينيّ في إسرائيل: بين الضبط وثقافة الصمت. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربيّة؛
Arar, K.; & Haj-Yehia, K. (2016). **Higher Education and the Palestinian Arab Minority in Israel**. Palgrave Macmillan.

3. المقصود هنا: الطلبة العرب الفلسطينيّون من إسرائيل- وفي كلّ ما سيأتي لاحقًا ستُكتب: "الطلبة العرب الفلسطينيّون/ الفلسطينيّين".

4. مجلس التعليم العالي في إسرائيل. (2025). مجموعة بيانات تمهيدًا للعام الدراسي 2025 /2026. مجلس التعليم العالي في إسرائيل. [بالعبريّة]

تُعَدّ ظاهرة دراسة الطلبة العرب الفلسطينيّين خارج البلاد نتاجًا لواقع طارد.[5] وذلك أنّ الدراسة في الخارج توفّر بديلًا حيويًّا وخيارًا مُجْدِيًا ويستحقّ العناء لتحصيل التعليم العالي بعيدًا عن المؤسّسات الإسرائيليّة التي غالبًا ما يُصْدَمون فيها في تحدّيات جمّة قد تعيق إمكانيّة قبولهم.[6]

يُمثّل عام 2000 المنعطَف الأبرز في حركة انتقال الطلبة العرب الفلسطينيّين نحو مؤسَّسات التعليم العالي الفلسطينيّة في الضفّة الغربيّة. وقد اتّخذ هذا التوجُّه طابعًا تصاعديًّا حادًّا خلال العَقد الأخير بين عام 2010 وعام 2020، إذ بلغ عددهم 9,320 طالبًا في العام الأكاديميّ 2020- 2019، وهو ما يمثّل نسبة 55.7% من مجْمَل عدد الطلبة العرب الفلسطينيّين الذين درسوا خارج البلاد في نفس العام الأكاديميّ.[7]

يعود هذا التدفُّق الطّلابيّ إلى تضافر عدّة عوامل أساسيّة، أبرزها المحدّدات البُنيويّة المتمثّلة في صعوبة شروط القبول في الجامعات الإسرائيليّة، إضافة إلى ميزة القرب الجغرافيّ لجامعات الضفّة الغربيّة من مراكز ثقل السكّان العرب الفلسطينيّين في الجليل والمثلّث والنقب، وصولًا إلى الأبعاد الهُويّاتيّة التي تعزّز رغبة الطلبة في التعلُّم ضمن بيئة ثقافيّة عربيّة تحافظ على هُويّتهم القوميّة والدينيّة. وقد برزت الجامعة العربيّة الأمريكيّة في جنين كوجهة أولى تليها جامعة النجاح في نابلس، مع تركيز لافت في كلتَيْهما على التخصُّصات الطبّيّة وتلك المرافِقة للمواضيع الطبّيّة. وفي حين استقطبت جامعة القدس في أبو ديس طلبة الطبّ البشريّ، تميّزت جامعة الخليل بتوجُّه طلبتها نحو تخصُّصات التربية والشريعة الإسلاميّة وتأهيل معلّمي المرحلة الابتدائيّة.[8]

يلتحق قِطاع واسع من الطلبة العرب الفلسطينيّين بتخصّصات العلوم التربويّة وإعداد المعلّمين في مؤسّسات التعليم العالي التابعة للسلطة الفلسطينيّة، وقد جرى سابقًا استيعابهم وتوظيفهم عقب التخرُّج في سلك التعليم الإسرائيليّ. وتُشير المعطَيات الأخيرة أنّه خلال فترة السنوات 2010 - 2023 التحق بجهاز التعليم العربيّ في إسرائيل 30,339 معلّمًا عربيًّا جديدًا، من بينهم 4,920 معلّمًا كانوا يحملون الدرجة الأكاديميّة/ الجامعيّة الأولى (بكالوريوس-B.A.) من مؤسَّسات أجنبيّة (وهو ما يشكّل 16% من المعلّمين الجدد في التعليم العربيّ خلال هذه السنوات). ومن بين هؤلاء المعلّمين الجُدُد الحاصلين على درجات أكاديميّة من مؤسَّسات أجنبيّة، حصل نحو 70% منهم (3,447 معلّمًا) على شهاداتهم من مؤسَّسات تعلُّم في مناطق السلطة الفلسطينيّة، ليشكّلوا بذلك 11.5% من إجماليّ المعلّمين الجُدُد الذين التحقوا بجهاز التعليم العربيّ خلال تلك السنوات. إضافة إلى ذلك، تُظهِر هذه المعطَيات أنّ نحو 91% من المعلّمين الحاصلين على الدرجة الأكاديميّة الأولى من مؤسَّسات تابعة للسلطة الفلسطينيّة، والذين انضمّوا إلى سلك التدريس في جهاز التعليم العربيّ بين عام 2010 وعام 2023، قد عملوا في لواء القدس (62%) أو في لواء الجنوب (29%). هذا

---

5. حاجّ يحيى، قصيّ؛ وَعرار، خالد. (2014). **تدويل التعليم العالي: دراسات في حراك الطلّاب العرب من إسرائيل خارج البلاد**. مركز الأبحاث، المعهد الأكاديميّ العربيّ للتربية، الكلّيّة الأكاديميّة بيت بيرل.

Arar, K.; & Haj-Yehia, K. 2 .مرجع رقم

6. لمزيد من المعطيات والبيانات، راجِعوا:

Arar, K.; & Mustafa, M. (2011). Access to higher education for Palestinians in Israel. **Education, Business and Society: Contemporary Middle Eastern Issues**, 4 (3). 207- 228.

7. Haj-Yehia, K.; & Arar, K. (2022). The global mobility of Palestinian Arab students: Current trends and flows. **Higher Education Governance & Policy**, 3 (2). Pp. 89- 101; Haj-Yehia, K.; & Arar, K. (2016). New national re-encounters since 1948: Palestinian students from Israel studying at a Palestinian University in the West Bank-Palestine. **Journal of Applied Research in Higher Education**, 8 (4). Pp. 504– 521.

8. لمزيد من المعطَيات والبيانات، راجِعوا:

Haj-Yehia, K.; & Arar, K. (2022). The global mobility of Palestinian Arab students: Current trends and flows. **Higher Education Governance & Policy**, 3 (2). Pp. 89- 101.

يعني أنّ غالبيّتهم العظمى قد زاولوا مهنة التدريس في المؤسَّسات العربيّة في القدس الشرقيّة أو في جهاز التعليم العربيّ البدويّ في النقب.[9] في المقابل، تُشير البيانات إلى أنّ 28.5% فقط من المعلّمين الحاصلين على الدرجة الأكاديميّة الأولى من مؤسَّسات تابعة للسلطة الفلسطينيّة، والذين التحقوا بسلك التدريس في جهاز التعليم العربيّ في فترة الأعوام 2010 - 2023، قد أتّموا مسارات استكمال أو تأهيل أكاديميّ داخل مؤسَّسات أكاديميّة إسرائيليّة، نحو: برامج "تأهيل الأكاديميّين للتدريس"؛ درجة "الماجستير في التدريس (M.Teach)".[10]

قانون حظر توظيف حمَلة الشهادات الأكاديميّة

صادق الكنيست، في 21 كانون الثاني 2026، بالقراءة الثالثة على اقتراح قانون يقضي بمنع توظيف خرّيجي مؤسَّسات التعليم العالي الفلسطينيّة في المدارس العربيّة التابعة لجهاز التعليم الرسميّ الإسرائيليّ. وتُجسِّد التعديلات التشريعيّة الأخيرة على "قانون التعليم الحكوميّ لعام 1953" وَ"قانون الرقابة على المدارس لعام 1969" تحوُّلًا جذريًّا في سياسات التوظيف في جهاز التعليم في إسرائيل؛ فقد استحدثت المادّة (18ب) قيودًا جوهريّة تمنع وزارة التعليم من تشغيل أيّ فرد كموظَّف في التدريس، أو مدير، أو مفتّش، إذا كان حاصلًا على الدرجة الأكاديميّة الأولى من مؤسَّسات التعليم العالي التابعة للسلطة الفلسطينيّة. وقد صدر هذا التشريع كجزء من سلسلة قوانين استهدفت المؤسَّسات التعليميّة والجهات المرتبطة بالسلطة الفلسطينيّة، أو تلك التي تُتّهَم بالتحريض.[11] وكان من أبرز الدافعين لهذا القانون في الكنيست أعضاءٌ من أحزاب الائتلاف الحكوميّ (كعضوَيِ الكنيست عميت ليفي وأفيحاي بوران- على سبيل المثال)، والذي حظِيَ بدعم وزارة التربية والتعليم لأسباب تربويّة ومهنيّة وأمنيّة، وَفقًا لادّعائهم. ويهدف هذا التعديل، بحسب منطقه التشريعيّ، إلى تحييدِ ما وصفه بِـ "التأثير الضارّ" لمؤسَّسات مناطق السلطة الفلسطينيّة والحفاظ على القِيَم التربويّة لدولة اسرائيل، حيث يُلغى بموجِب هذا القانون الاعترافُ بالدرجة الأكاديميّة الصادرة عن تلك المؤسَّسات لأغراض التوظيف، واعتبار الحاصلين عليها "فاقدين للمؤهِّل الأكاديميّ" المطلوب للعمل في جهاز التعليم الإسرائيليّ.[12]

تضمَّنَ القانون بنودًا تَحُول دون تطبيقه بِأَثرٍ رجعيٍّ على العاملين الحاليّين أو من أتمّوا سنة دراسيّة كاملة قبل صدوره، إلّا أنّه وضع اشتراطات معقَّدة للاستثناءات المستقبليّة؛ فقد حصرها في حالات خاصّة يقرّرها المدير العامّ للوزارة، شريطة الحصول على درجة أكاديميّة إضافيّة وشهادة تدريس من جامعة إسرائيليّة.[13]

يأتي هذا التحوُّل التشريعيّ ليعيد رسم العلاقة بين الخرّيجين العرب الفلسطينيّين وسوق العمل، فارضًا واقعًا جديدًا يحدّ من الخيارات المهنيّة لآلاف الطلبة الذين اختاروا الجامعات الفلسطينيّة لدوافع هُويّاتيّة وجغرافيّة وأكاديميّة وماديّة.

---

9. الكنيست- مركز البحث والمعلومات. (2024، 20 آذار). المعلمون الجدد في جهاز التعليم الحاصلون على درجة البكالوريوس من مؤسسات في السلطة الفلسطينية. الكنيست- مركز البحث والمعلومات. [بالعبريّة]

10. المرجع السابق.

11. من هذه القوانين: قانون "منع تشغيل إرهابيّين" الذي يتيح لوزارة التربية والتعليم إقالة معلّمين إذا ثبت "تماهيهم مع الإرهاب"، وتقليص أو إلغاء الدعم الحكوميّ للمؤسَّسات التعليميّة التي يُعتقد أنّها تسمح بنشاطات "تحريضيّة" أو ترفع رموزًا وطنيّة فلسطينيّة؛ قانون "الولاء في الثقافة والتعليم" الذي يشترط تلقّي الدعم الحكوميّ للمؤسَّسات التعليميّة والثقافيّة بِـ "الولاء للدولة" وعدم إحياء ذكرى النكبة أو المسّ برموز الدولة؛ قانون "التحريض" على وسائل التواصل الاجتماعيّ الذي يسهّل ملاحقة الطلبة والمعلّمين قانونيًّا بسبب منشورات سياسيّة، ممّا يؤدّي تلقائيًّا إلى فصلهم من الجامعات الإسرائيليّة أو منعهم من دخول سلك التدريس مستقبَلًا بناءً على "السجلّ الجنائيّ".

12. الكنيست؛ مكتب رئيس الحكومة. مرجع رقم 1.

13. المرجع السابق.

الأسباب والدوافع من وراء سَنّ القانون

تتضافر مجموعة من الدوافع المحوريّة خلف التوجُّهات الإسرائيليّة الأخيرة لتقييد الاعتراف بشهادات خرّيجي تخصُّصات العلوم التربويّة وإعداد المعلّمين من مؤسَّسات التعليم العالي الفلسطينيّة، وهي دوافع تتوزّع بين أبعاد سياسيّة، وأمنيّة، واقتصاديّة. فمن الناحية السياسيّة والأيديولوجيّة، يسعى هذا الحراك التشريعيّ إلى فكّ الارتباط الثقافيّ والهُويّاتيّ بين العرب الفلسطينيّين في الداخل والمؤسَّسات الوطنيّة في الضفّة الغربيّة، وذلك في محاولة لتقليصِ ما يمْكن أن يسمّى "الأَسْرَلَة العكسيّة" وقَطْع الامتداد الطبيعيّ بين النُّخَب المثقَّفة في الداخل والمراكز الفكريّة في الضفّة الغربيّة؛ إذ تهدف المؤسّسة الإسرائيليّة إلى الحدّ من تأثُّر هؤلاء الطلبة بالرواية الوطنيّة الفلسطينيّة، وضمان بقائهم ضمن الدائرة الثقافيّة والمدنيّة التي ترسم حدودَها دولةُ إسرائيل.

وعلى الصعيد الأمنيّ، يرتكز الخطاب الرسميّ الداعم لهذه القيود على ادّعاءاتٍ مُفادُها أنّ المناهج الدراسيّة والبيئة الجامعيّة في الضفّة الغربيّة تسهم في صياغة "وعيٍ معادٍ" للدولة؛ وهو المبرّر الذي ساقه وزراء ومسؤولون إسرائيليّون يمينيّون لشَرْعَنَة القوانين الجديدة، باعتبارها أداة وقائيّة للحفاظ على أمن المنظومة التعليميّة داخل إسرائيل.[14] ومن الجدير بالذكر أنّ هذه المبرِّرات، القائمة على ادّعاء تعرُّض الطلبة العرب الفلسطينيّين لموادّ تحريضيّة في الجامعات الفلسطينيّة، هي مبرّرات تفتقر إلى المستنَدات الواقعيّة والمعطيات الداعمة، كما تنزاح صوب تبَنّي فرضيّات أيديولوجيّة ذات طابع عنصريّ وتحريضيّ، بعيدًا عن أيّ حقائق ملموسة تثبت هذه الادّعاءات.

أمّا من المنظور الاقتصاديّ والمتعلّق بسوق العمل، فإنّ هذه السياسات تعكس رغبة المؤسّسة الإسرائيليّة في إعادة توجيه الطلبة العرب نحو الكلّيّات والجامعات الإسرائيليّة. ولا ترمي هذه الخطوة إلى ضمان سيادة الدولة على مضامين التعليم ومناهجه فقط، بل تسعى كذلك إلى إحكام السيطرة على توجيه القوى العاملة الأكاديميّة على نحوٍ يتوافق مع الاحتياجات الاقتصاديّة والمعايير المهنيّة المحلّيّة، وهو ما يضمن دمج الخرّيجين العرب الفلسطينيّين في سوق العمل وَفقًا للأُطُر التي تحدّدها الدولة، بعيدًا عن أيّ تأثُّر بمؤثّرات تعليميّة خارجيّة قد لا تتوافق مع هذه التطلُّعات.[15] علاوة على ذلك، تسعى المؤسَّسة الإسرائيليّة من خلال هذا التشريع إلى تحجيم التحاق الطلبة العرب الفلسطينيّين بالجامعات الفلسطينيّة، وهو ما ينعكس سلبًا على المنظومة الاقتصاديّة للتعليم العالي في تلك المؤسَّسات التي تعتمد اعتمادًا حيويًّا على رسومهم الدراسيّة. وفي المقابل، يهدف القانون إلى إعادة توجيه هذه الموارد الماليّة لتشكّل عائدًا استثماريًّا للكلّيّات والجامعات الإسرائيليّة.

وأمّا على الصعيد التربويّ، فإنّ وزارة التعليم الإسرائيليّة لا ترى تأهيلَ وإعدادَ الخرّيجين العرب الفلسطينيّين لمهنة التدريس تأهيلًا مهنيًّا يتناسب مع متطلّبات توظيف المعلّمين في جهاز التعليم الإسرائيليّ. كذلك يُرفض الخرّيجون بذريعة أنّ أدوات التحليل الاجتماعيّ التي تعلّموها في الجامعات الفلسطينيّة لا تتناسب مع بنْية المجتمع الإسرائيليّ.[16] وتظلّ هذه المزاعم مفتقرة إلى أيّ مستنَد تربويّ أو مهنيّ يثبت صحّتها، فضلًا عن غياب المعطيات الإحصائيّة أو الواقعيّة الداعمة لها.

14. المرجع السابق.

15. الكنيست. (2024، 6 شباط). في أعقاب النقاش في الكنيست– وزارة التربية والتعليم ستدرس الاعتراف بالألقاب الأكاديمية الصادرة عن السلطة الفلسطينية. الكنيست. [بالعبريّة]

16. المرجع السابق.

هذا القانون يمثّل تصعيدًا في المعايير؛ فهو لا يكتفي بالمعايير الأكاديميّة الصِّرفة، بل يقرن الاعتراف بالشهادة بالخلفيّة السياسيّة والمكان الجغرافيّ اللذَيْن يخصّان المؤسَّسة الأكاديميّة، وهو ما يفرض تحدّيات قانونيّة ومهنيّة جديدة على الطلبة العرب الفلسطينيّين الذين يختارون الدراسة في الجامعات الفلسطينيّة.

تداعيات القانون السياسيّة الاقتصاديّة والاجتماعيّة

وَفقًا للقانون الجديد، تجريد الخرّيج العربيّ الفلسطينيّ من قيمته العلميّة والماديّة معًا يُعتبَر بمثابة تكريس لواقع من الإقصاء المعرفيّ؛ إذ تتجاوز آثار هذه السياسات الجانبَ الأكاديميَّ لتمسّ البنْية الاجتماعيّة والاقتصاديّة للمجتمع العربيّ الفلسطينيّ.

يُمثّل هذا المسار التشريعيّ عائقًا قانونيًّا بُنيويًّا أمام الخرّيج العربيّ الفلسطينيّ؛ إذ يفرض اشتراطات معياريّة تعجيزيّة تَحُول دون استيعابه في الجهاز التعليميّ، وهو الجهاز الذي استقطب تاريخيًّا الكتلةَ الكبرى من الأكاديميّين العرب، وخاصّة من النساء العربيّات في العَقْد الأخير، وعلى نحوٍ أخصّ في منطقة النقب.[17]

تضع هذه الإجراءات الإدارات المدرسيّة أمام معضلة في استيعاب الكفاءات المؤهَّلة، وهو ما يفضي إلى تقويض السيادة التربويّة للمدارس واستهداف الهُويّة الثقافيّة التي تتّسم بها المنظومة التعليميّة. وعلاوة على الإقصاء المهنيّ والتهميش الأكاديميّ، يؤدّي هذا القانون إلى إطالة أمد الالتحاق بسوق العمل وزيادة الأعباء الماديّة، وهو ما قد يتسبّب في إحداث فجوة جيليّة من الأكاديميّين المضطرّين إلى إعادة استصدار درجاتهم/ شهاداتهم الأكاديميّة محلّيًّا. إنّ هذا الواقع يقلّص من الجدوى الاستثماريّة لدراسة تخصُّصات التربية وتأهيل المعلّمين في الجامعات الفلسطينيّة، ويعزّز حالة الاغتراب المهنيّ داخل المجتمع العربيّ، مُراكِمًا بذلك ضغوطًا نفسيّة واقتصاديّة حادّة على العائلات العربيّة.

أضف إلى ذاك أنّ عدم الاعتراف بهذه الشهادات لمن سبق له أن حصل عليها يؤدّي إلى بطالة قسريّة ومقنَّعة؛ إذ تشير البيانات أنّ نسبة البطالة بين الخرّيجين العرب الفلسطينيّين الذين درسوا في الخارج (بما في ذلك الجامعات الفلسطينيّة) تبلغ ما يتراوح بين 35% وَ 40% في السنوات الأولى بعد التخرّج. فضلًا عن هذا، الخرّيج الذي لا يُعترَف بشهادته يُضطرّ أن يعمل عاملًا غير مهنيّ، وهو ما يعني فُقدان ما يقارب 50% إلى 60% من الدخل المفترَض لو كان يعمل بشهادته الأكاديميّة.[18]

في واقع الحال، لم يَعُدِ الملفّ الأكاديميّ يُدار في وزارة التربية والتعليم فقط، بل أصبح للأجهزة الأمنيّة دَوْر في تقييم الجامعات الفلسطينيّة. فمن المتوقّع أن يجري تصنيف الجامعات الفلسطينيّة بناءً على النشاط السياسيّ الطلّابيّ داخلها. إذا اعتُبِرت أيّ من الجامعات الفلسطينيّة مؤسَّسة "غير صديقة"، فإنّ إجراءات المصادقة على شهاداتها يجري التشدُّد بشأنها على نحوٍ تلقائيّ. لا تُعَدّ هذه السياسات مجرَّد إجراءٍ إداريٍّ، بل هي هندسة اجتماعيّة تتأثّر بها الأجيال القادمة. فعندما يرى الشابّ العربيّ الفلسطينيّ أنّ سنوات تعبه في جامعة فلسطينيّة تنتهي برفض وإذلال عند العودة، ينشأ لديه شعور بأنّ الانتماء للهُويّة الوطنيّة الفلسطينيّة له ثمن اقتصاديّ باهظ. هذا يهدف إلى دفع الشباب نحو "الأَسْرَلَة الاضطراريّة" لحماية مستقبلهم المهنيّ. كذلك يقع الطالب في صراع حادّ؛ إذ من جهة هو ينهل من الفكر والثقافة والهُويّة في الجامعات الفلسطينيّة، ومن جهة أخرى يُجبَر على تقزيم هذه الهُويّة ليتناسب مع متطلّبات سوق العمل الإسرائيليّة. هذا يُفْضي إلى

17. أبو سعد، إسماعيل. (2011). **التعليم العربيّ في إسرائيل وسياسة السيطرة: واقع التعليم في النقب**. النقب: جامعة بن غوريون.

18. i24NEWS (2018، 11 تمّوز). البطالة وسط خرّيجي الجامعات العرب في إسرائيل نسبتها عالية. i24NEWS.

حالة من الاغتراب؛ إذ يَشعر الفرد أنّه غريب في وطنه وفي مكان عمله. كذلك ينعكس هذا القانون على إضعاف صورة الجامعات الفلسطينيّة في نظر العرب الفلسطينيّين، وتصويرها كأنّها عائق أمام التقدُّم، وهو ما يدفع بالأهالي مستقبَلًا إلى رفض توجيه أبنائهم إليها، وبالتالي تجفيف أحد أهمّ روافد التواصل القوميّ بين الضفّة والداخل.

علاوة على ذلك، يمنع هذا القانون الطلبة العرب الفلسطينيّين من الدراسة في الجامعات الفلسطينيّة التي تُعَدّ في كثير من الأحيان ملاذًا أكاديميًّا لهم، إذ يدرسون فيها على نفقتهم الخاصّة ودون دعمٍ حكوميّ، كما يُلحِق ضررًا اقتصاديًّا جسيمًا بهذه المؤسَّسات التي تعتمد اعتمادًا أساسيًّا على رسومهم الدراسيّة.

وفي المقابل، تدّعي وزارة الماليّة الإسرائيليّة أنّ حظر الاعتراف بشهادات خرّيجي الجامعات الفلسطينيّة، وعدم توظيفهم في جهاز التعليم الإسرائيليّ، سيحملان دلالات إيجابيّة جوهريّة لسوق العمل، وبخاصّة من حيث مدى ملاءَمة الخرّيجين لمتطلّبات السوق الإسرائيليّ، وذلك بفضل تعزيز الانكشاف على اللغة العبريّة.[19] في هذا يؤخَذ بعين الاعتبار أنّ لغة التدريس الأساسيّة في المدارس العربيّة هي اللغة العربيّة، وأنّه بالإمكان معالجة الفجوات اللُّغويّة بآليّات تدريبيّة واستكمالٍ مهنيّ يجعل من اشتراط العبريّة بمستويات تعجيزيّة للتوظيف مبرِّرًا واهيًا يتجاوز الاحتياجات المهنيّة الفعليّة ويوظّف مسألة اللغة العبريّة أداةَ إقصاءٍ إضافيّةً.

إضافة إلى ما أسلفنا، يضع هذا القانون جهاز التعليم في منطقتَيِ النقب والقدس الشرقيّة أمام معضلة حتميّة؛ إذ يحرم كوادرها التدريسيّة الواعدة من الالتحاق بسوق العمل -وهي الكوادر التي تشكّل الشريان الرئيسيّ للمدارس العربيّة في هذه المناطق- وكذلك يقيّد عمليًّا قدرة الخرّيجين على ممارسة مهنة التدريس بناءً على مكان تحصيلهم الأكاديميّ، رغم أنّ الجامعات الفلسطينيّة تمثّل الخيار الأقرب إليهم لُغويًّا وثقافيًّا واقتصاديًّا؛ وهو ما يهدّد بتعميق الفجوات التعليميّة القائمة، وتكريس إقصاء معرفيّ يحرم الطالب العربيّ الفلسطينيّ من حقّه في تلقّي تعليم نوعيّ ومستمرّ.

في الغالب، يؤدّي تغليب الاعتبارات السياسيّة والأيديولوجيّة تحت غطاء "الملاءَمة المهنيّة" إلى هدر اقتصاديّ واجتماعيّ واسع، وتتحوّل هذه السياسات إلى أداة للإقصاء وتعميق البطالة القسريّة عوضًا عن أن تكون وسيلة لرفع جودة التعليم أو الكفاءة الإنتاجيّة.

مسارات مواجَهة القانون

قُوبلت هذه التوجُّهات والتشريعات التمييزيّة بموجة من الانتقادات الحادّة من قِبل أوساط أكاديميّة وحقوقيّة، رأت فيها مساسًا بالحرّيّات الأكاديميّة الأساسيّة وحقّ الفرد في اختيار مكان دراسته. فقد اعتبرت بعض المؤسَّسات الحقوقيّة (كمركز "عدالة" وغيره) أنّ هذه القوانين تمثّل أداة للعقاب الجماعيّ وتمييزًا بُنيويًّا يستهدف الطلبة العرب الفلسطينيّين تحديدًا، كونهم الفئة الأساسيّة التي ترتاد هذه الجامعات، مؤكّدة أنّ ربط الاعتراف الأكاديميّ بالاعتبارات الأمنيّة والسياسيّة يفرّغ الشهادة الجامعيّة من قيمتها العلميّة ويحوّلها إلى "رهينة" للتجاذبات السياسيّة.[20]

19. إيلان، شاحار. (2024). عدد الطلاب العرب من إسرائيل تضاعف 11 مرة خلال عقد **كلكاليست** . [بالعبرية]

20. عدالة. (2025، 20 أيّار). عدالة يطالب بوقف تشريع مقترَح قانون يمنع تشغيل خرّيجي الجامعات الفلسطينيّة في جهاز التربية والتعليم. **عدالة**.

حذّر أكاديميّون وخُبراء تربويّون من التبعات الاجتماعيّة والاقتصاديّة لهذه السياسات؛ إذ إنّ وضع عراقيل أمام الخرّيجين لن يؤدّي بالضرورة إلى استيعابهم في الجامعات الإسرائيليّة، التي تضع شروط قبول تعجيزيّة أحيانًا، بل قد يؤدّي إلى تفاقم أزمة البطالة بين الشباب العربيّ وزيادة حالة الاغتراب عن المؤسَّسات الرسميّة. كذلك أشار هؤلاء إلى أنّ فرض الولاء القِيَميّ كشرط للتوظيف الأكاديميّ، كما جاء في التعديلات القانونيّة الأخيرة، يمثّل سابقة خطيرة تهدّد استقلاليّة جهاز التعليم وتفتح الباب أمام ملاحقة الكوادر التدريسيّة بناءً على خلفيّاتهم الثقافيّة والتعليميّة لا كفاءتهم المهنيّة.[21]

وقد عارضت جمعيّة حقوق المواطن مقترَح القانون خلال جميع مراحل تشريعه؛ حيث إنّ القانون ينطوي على عيوب دستوريّة جوهريّة، ومن شأنه أن يؤدّي إلى انتهاك جسيم للحقوق الأساسيّة للمواطنين. وذلك أنّ هذا القانون يقوّض حرّيّة العمل، والوصول إلى التعليم العالي، والحقّ في التعليم، والحقّ في إجراءات قانونيّة عادلة، والحقّ في الكرامة، كما يتجاهل التداعيات الخطيرة المتوقّعة على جهاز التعليم العربيّ. وشدّدت الجمعيّة على أنّ القانون يرتكز في جوهره على دوافع عنصريّة مرفوضة، وينضمّ إلى سلسلة من مقترحات القوانين التي تستهدف في جوهرها المساس بجهاز التعليم العربيّ والمعلّمين والطلبة العرب.[22]

قانونيًّا، تخرق إسرائيل بممارساتها الحاليّة عدّة مواثيق دوليّة، أهمّها العهد الدوليّ الخاصّ بالحقوق الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة، الذي يضمن الحقّ في العمل واختيار المهنة دونما تمييز. رفْض الشهادات بناءً على "مكان الدراسة (Geopolitical background)" وليس على المحتوى العلميّ يُعَدّ شكلًا من أشكال التمييز العنصريّ الأكاديميّ.[23]

أمّا قضائيًّا، فقد قُدِّمت الْتماسات إلى المحكمة العليا الإسرائيليّة للطعن في دستوريّة قانون منع التوظيف، لمساسه الصارخ بحُرّيّة العمل والحقّ في المساواة. ففي 22 شباط 2026، قدَّمَ "مركز عدالة"[24] الْتماسًا باسْمِ متضرّرين (طلبة؛ جامعات فلسطينيّة؛ أعضاء كنيست؛ اتّحاد أولياء أمور طلبة القدس؛ المجلس الإقليميّ لقرى النقب). وتبعه في 25 شباط التماسٌ من "جمعيّة حقوق المواطن"[25] باسْم لجنة متابعة قضايا التعليم العربيّ، والنائب السابق يوسف العطاونة، ومؤسَّسات أهليّة. طالبت جميع هذه الالتماسات بإلغاء القانون لمخالفته المبادئ الأساسيّة لحقوق الإنسان.

وبالتوازي مع ذلك، نرى أنّ هناك أهمّيّة عليا لأن تسعى الجامعات الفلسطينيّة إلى تعزيز الاعتماد الدوليّ المباشر، من خلال استيفاء معايير منظَّمات عالميّة من أجل سحب الذرائع المهنيّة التي تتذرّع بها السلطات الإسرائيليّة وتحويل القضيّة إلى ملفّ حقوقيّ أكاديميّ أمام المجتمع الدوليّ.

وبالنظر إلى آفاق المواجَهة، يتطلّب تَجاوُز هذا الواقع صياغةَ رؤية إستراتيجيّة تتجسّد في إنشاء جسم تنسيقيّ أكاديميّ موحَّد؛ يضمّ الجامعات الفلسطينيّة، ولجنة المتابعة العليا، ورؤساء كلّيّات التربية العربيّة، إضافة إلى النوّاب العرب واليهود المعارضين للقانون في الكنيست، والمؤسَّسات الحقوقيّة المحلّيّة والدوليّة. ويُنتظَر من

21. عتمه، رغدة. (2025، 6 نيسان). خرّيجو المؤسَّسات الفلسطينيّة لا مكان لهم في مدارس وجامعات إسرائيل. INDEPENDENT عربية.

22. عرب 48. (2026، 25 شباط). التماس إلى العليا لإلغاء قانون حظر تشغيل خريجي الجامعات الفلسطينية في التعليم. عرب 48.

23. المرجع السابق.

24. عدالة. (2026، 28 كانون الثاني). عدالة يقدّم التماسًا لإبطال قانون عنصريّ يمنع تشغيل خرّيجي مؤسَّسات أكاديميّة فلسطينيّة في جهاز التربية والتعليم. عدالة.

25. كل العرب. (2026، 25 شباط). العطاونة: الْتماس لإلغاء قانون منع الاعتراف بشهادات التدريس من الجامعات الفلسطينيّة. كل العرب.

هذا الجسم أن يعمل على مسارَيْن محوريَّيْن: أولهما التدويل عبْر تفعيل دَوْر منظَّمة اليونسكو والمؤسَّسات الأمميّة لفرض معايير تبادل أكاديميّ تُلزِم إسرائيل باحترام جودة التعليم الفلسطينيّ وَفْق المواثيق الدوليّة. وثانيهما ابتكار مسارات بديلة من خلال الكلّيّات العربيّة للتربية، تعمل كمنصّات تجسير أكاديميّ قادرة على اعتماد الساعات الدراسيّة الفلسطينيّة ومعادلتها ضمن أُطُر مهنيّة محلّيّة، على نحوٍ يضمن الحفاظَ على الهُويّة المعرفيّة للخرّيجين مع توفير الاعتراف القانونيّ اللازم لممارستهم المهنيّة.

خاتمة

تُشكِّل قضيّة الاعتراف بالشهادات الأكاديميّة الصادرة عن مؤسَّسات التعليم العالي في مناطق السلطة الفلسطينيّة، وخارجها، محورًا مركزيًّا في الصراع على الهُويّة والمعرفة للمجتمع العربيّ الفلسطينيّ، وكذلك على مسار التقدُّم الاقتصاديّ والاجتماعيّ. وقد كشف قانون حظر توظيف حمَلة الشهادات الأكاديميّة من مؤسَّسات التعليم العالي الفلسطينيّة في جهاز التعليم الإسرائيليّ، كشف عن وجود إستراتيجيّة مُمَنْهَجة لإعادة رسم خارطة التعليم العالي بما يخدم الرواية الإسرائيليّة والمصالح الإسرائيليّة. إنّ هذه التشريعات لا تستهدف جودة المناهج بقَدْر ما تستهدف الفضاء المعرفيّ الذي يتشكّل فيه وعي الطالب العربيّ الفلسطينيّ؛ وذلك في محاولةٍ لفكّ الارتباط الطبيعيّ بينه وبين عمقه الفلسطينيّ. تتجاوز تداعيات هذا القانون البُعد المهنيّ لتطول البُنْيةَ الاجتماعيّةَ؛ إذ يكرّس حالة من التبعيّة والوصاية الفكريّة عبْر عزل الخرّيجين العرب الفلسطينيّين عن محيطهم الثقافيّ والقوميّ، ممّا يهدّد بتفكيك الروابط الجمعيّة وتعميق مشاعر الاغتراب والإحباط إثر سدّ آفاق العمل أمامهم.

بالتوازي مع ذلك، يُفقِد هذا القانون الاقتصادَ الفلسطينيّ عوائدَ حيويّةً، ويُهدر استثمارات العائلات في التعليم، ممّا يؤدّي إلى تعطيل رأس المال البشريّ وتوسيع رقعة الفقر والبطالة، وكذلك يفرض أعباءً ماديّة إضافيّة لغرض إعادة التأهيل، الأمر الذي يُضعِف الاستقرار الماليّ للجامعات الفلسطينيّة ويكرّس التبعيّة الاقتصاديّة والارتهان المعيشيّ للمؤسّسة الإسرائيليّة.

إنّ مواجهة التغوُّل التشريعيّ الإسرائيليّ تقتضي تجاوز إستراتيجيّات التكيُّف التقليديّة، والتحوّل نحو تبنّي مسار جذريّ يرتكز على محورَيْن أساسيَّيْن: الإلغاء والبديل. فمن جهة، تبرز ضرورة مُلِحّة للمطالَبة بالإلغاء الفوريّ لقانون كانون الثاني

2026، كونه يكرّس استبدال المعايير المهنيّة باشتراطات أمنيّة وسياسيّة تنهك الحقوق الأساسيّة في العمل والمساواة؛ وهو ما يستوجب العودة إلى أُطُر المعادلة الموضوعيّة للشهادات وتدويل القضيّة كجزء من منظومة حقوق الإنسان العالميّة. ومن جهة أخرى، يتمثّل الرهان الإستراتيجيّ في قدرة المؤسَّسات المحلّيّة والسياسيّة في المجتمع العربيّ الفلسطينيّ على بناء بدائل مؤسَّساتيّة صُلبة وشبكات أمان مهنيّة، يقودها جسم تنسيقيّ أكاديميّ يعمل على خلق مسارات تجسيريّة للخرّيجين. إنّ هذا التحرُّك المتكامل ليس مجرّد دفاع عن فئة مهنيّة، بل هو صِمَام أمان لحماية المستقبل المهنيّ للأجيال القادمة من التبعيّة، وضمان لمنع تحويل الشهادة الجامعيّة من أداة للتمكين السوسيو-اقتصاديّ والسياسيّ إلى وسيلة للإقصاء والسيطرة السياسيّة.

وختامًا، تأتي هذه التشريعات ضمن سلسلة من الإجراءات القانونيّة التي سُنَّتْ منذ تشرين الأوّل 2023، والتي تُسهِم في فرض قيود قانونيّة وإداريّة متزايدة على المجتمع العربيّ الفلسطينيّ في إسرائيل، وتؤدّي عمليًّا إلى تضييق مِساحات العمل السياسيّ الجماعيّ، وكذلك ينعكس أثرها في تحجيم التعبير عن الهُويّة الفلسطينيّة، وتقنين سُبُل التضامن مع القضايا الفلسطينيّة عبْر آليّات قانونيّة صارمة.

مدى الكرمل
المركز العربي للدراسات
الاجتماعية التطبيقية